

نص كلمة الدكتورة ندى عباس حفاظ
 عضو مجلس الشورى - مملكة البحرين
 حول المرأة البحرينية في السلطة التشريعية
 في مؤتمر ديموقراطي العالم الإسلامي
 إستنبول - تركيا
 12-15 أبريل 2004م

المقدمة

منذ مطلع العصر الحاضر، وتحديدًا بعد الثورة الفرنسية في الغرب، ووصل صداها على المستوى الثقافي والاجتماعي في الشرق، خاصة بعد الحرب العالمية الأولى، دار نقاش متفاوت الشدة في العالم الإسلامي حول أهلية دخول المرأة إلى معترك الحياة السياسية، فمن مؤيد ومن معارض وكل يسوق حججه وأدلته الشرعية والعقلية.

لكن الإسلام كشرع - يرى المسلمون أنه - مؤهل للتجاوب مع واقع الأحداث والنوازل المؤقتة والمستمرة، لما يتمتع به من فتح مجال أرحب للاجتهاد المنضبط بالأصول والمقاصد الشرعية، الذي يعرف بالاجتهاد، ما جعل مسألة الخلاف في المسائل الفقهية التي ينعكس تطبيقها على سلوكيات المجتمع اليومية، مسألة مقبولة مستساغة، شريطة أن يرى المراقبون الانعكاس الإيجابي للتطبيقات العملية على أرض الواقع، فهي الكفيلة بإذابة الخلاف والتشنجات المتوقعة والطبيعية بين الفرقاء.

ومن هذه الزاوية تحديدًا كان الخلاف مستساغًا بين المدارس الفقهية التي تناولت مسألة دخول المرأة في الحياة السياسية، فخلاصهم يتمحور في نقطة واحدة لا غير: هل من العدل تكليف المرأة ما لا تطيق؟

وكان سبب هذا التساؤل، بل الخوف - إن صح التعبير - على المرأة والأسرة؛ التي هي نواة المجتمع الإنساني، ما يراه الشرق الإسلامي من تدهور حالة المرأة ككائن أنثوي رقيق لم يحسن التعامل معه الغرب، حتى أصبحت المرأة مجرد مادة منزوعة المعنى، وتحولت إلى شيء قابل للتعامل معه على قانون "العرض والطلب" .. فتدهورت أنوثتها، ودخلت الأسرة الغربية في نفق التفكك الأسري والانحراف الأخلاقي.

هذا هو سر تخوف الفقهاء واختلافهم على جواز أو عدم جواز انخراط المرأة في العمل السياسي.

ويجب أن لا ننسى المحيط الإقليمي الذي يفرض على كل بلد خصوصيته، فالبلد الذي يتيح فيه القائمون على إدارته الفرصة للمرأة لتمارس المرأة نشاطها السياسي ضمن إطار موروثاتهم ودينهم، ليرى الجميع الأثر الإيجابي الذي أحدثته نشاطها، لا بد أن ينعكس ذلك على رأي الفقهاء، الذين يقيسون الأمور بأدواتهم الأصولية والشرعية، فإذا لمساوا بعد التطبيق العملي - مدى نفع المرأة ورأيها السياسي على البلاد وأهلها، فنرى أن رأيهم وفتواهم تتغير بحسب تجربتهم ومكان تواجدهم، وهذا لا يختلف مع الأصول الشرعية الإسلامية التي تنص على أن "الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والأشخاص".

هذه مقدمة لا بد من إيضاحها لنعلم أن البحرين خيط في هذا النسيج الكبير لما يعرف على خريطة الكرة الأرضية بـ (العالم الإسلامي)، تحكمها المعايير الدولية إقليمياً، والأعراف والتقاليد والموروثات والدين محلياً. ولما فتح المجال للمرأة البحرينية لممارسة السياسة أثبتت فاعليتها، واستحسن المجتمع أثرها عليه في الغالب، حتى غدت قضاياها تمثل أكثرية ينظر إليها بصورة جدية، حتى لا تثقل المجتمع بمزيد من المشاكل ويضيع الحل. وإذا خصصنا الحديث عن الشورى -كألية للحكم الديمقراطي- في مجتمعنا، فإنها ليست وليدة اليوم، بل هي معروفة منذ عهد الرسول الأعظم صلى عليه وآله وسلم، تلاقت مع زمانها ومكانها آنذاك، وهذا دليل ساطع -والحمد لله- على أن الغايات ثابتة والوسائل متجددة؛ وفقاً للقاعدة الفقهية المعروفة: "ثبات الغاية لا تقتضي ثبات الوسيلة".

إن الشورى في أبسط صورها معانيها الإسلامية هي حق المسلم والمسلمة في المشاركة في اتخاذ القرار، وأن يقول رأيه السوي الذي يعتبره الإسلام (واجباً شرعياً) بينما يعتبره الغرب (حقاً شخصياً)، والفرق أنك من الممكن أن تمارس حقك أو تتنازل عنه في الغرب، بينما في الإسلام إذا صار رأيك واجباً شرعياً تأثم إذا قررت السكوت.

ومع كل هذا نعترف -نحن في عالمنا الإسلامي- أن العادات والتقاليد المتوارثة وأحياناً كثيرة الدكتاتورية والفردية المطلقة، وهي في غالبها لا تمت للإسلام بصلة، هي التي قيدت وحدت من دور المرأة السياسي في المجتمع الإسلامي عامة والعربي خاصة.

ولعله من المناسب أن أضيق الصورة لأجعل إطارها مملكة البحرين التي سمع الجميع عن التغييرات السياسية الإيجابية في فترة 3 سنوات الماضية، التي دفعت بالمرأة إلى آفاق أرحب في تفعيل دورها السياسي، فكانت منها أن ساهمت في الحياة السياسية البحرينية بأشكالها المختلفة، بما في ذلك إسهامها في رسم السياسات الحكومية، ومشاركتها في الحياة الديمقراطية وممارستها لحقوقها وواجباتها في المسيرة الإصلاحية التي طرحها عاهل البلاد المفدى، وتعزيز دورها في التوعية بقضايا حقوق الإنسان والحريات وعضويتها في المنظمات والمؤسسات الفاعلة في هذه المجالات.

يضاف إلى ذلك مساهمتها في اتخاذ القرار، وتمثيلها في المواقع التنفيذية، والتخطيط لعملية التنمية في القطاعات الاقتصادية والهيئات الاجتماعية المسؤولة عن العملية الإنمائية، بمعنى مشاركتها في وضع السياسات الاقتصادية والاجتماعية وتنفيذها ومتابعتها.

واقع المشاركة السياسية للمرأة البحرينية

هذه نبذة عن تطور مشاركة المرأة البحرينية في الحياة السياسية خلال السنوات الماضية:

الحقبة التاريخية

كان للجمعيات النسائية دور ملحوظ في المساهمة والمطالبة بحقوق المرأة البحرينية على كافة المستويات، وتوجيه أنشطتها وفعاليتها التوعوية لخدمة المرأة والأسرة، وتوفير القنوات التدريبية لتطوير مهارات المرأة وقدرتها، ومن ثم تمكينها وتأهيلها للحصول على أفضل الفرص الممكنة في المجتمع.

وأقدم تلك الجمعيات البحرينية "جمعية نهضة فتاة البحرين" التي تأسست عام 1955م، ومن أبرز أعمالها في الخمسينيات والستينيات والسبعينيات هي المساهمة في النهوض بدور المرأة من خلال تواجد الجمعية على الساحة البحرينية والعربية للمشاركة في العمل الوطني بإثبات عروبة البحرين واستقلالها، كما طالبت بحق المرأة في الترشيح والانتخاب في المجلس التأسيسي عام 1973م بالاشتراك مع جمعية أوال وجمعية الرفاع الخيرية، كما شاركت الجمعية في مؤتمرات عربية عديدة.

وكانت أول بلدية أنشأت في البحرين في العام 1919م وجرت أول انتخابات بلدية في العام 1924م واستمرت حتى الخمسينيات، حيث شاركت النساء فيها للمرة الأولى في الانتخابات البلدية كناخبات في العام 1950م.

وخطت البحرين خطوات نحو تأسيس الديمقراطية وترسيخ التطور السياسي الدستوري في الفترة الممتدة من عام 1973م حتى أغسطس 1975م. حين صدر دستور دولة البحرين ووضع موضع التنفيذ بعد إجراء انتخابات 1973م لاختيار أعضاء المجلس الوطني.

الحقبة الحديثة

البداية الحقيقية لهذه الحقبة هي تولى صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة مقاليد الحكم في مملكة البحرين في مارس 1999م، ومعه دخلت البحرين عهداً جديداً لتصحيح المسار على مختلف الأصعدة، فكان اهتمام القيادة السياسية بالمرأة بصفة خاصة صريح وواضح للمشاركة في الانتخابات البلدية والبرلمانية بالترشيح والتصويت.

بل نص ميثاق العمل الوطني (المادة السابعة من الفصل الثاني) على أن يتمتع المواطنون، رجالاً ونساءً، بحق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية في البلاد بدءاً بحق الانتخاب والترشيح، طبقاً لأحكام القانون.

وكانت هناك عدة إصلاحات متميزة جادة ساهمت فيها المرأة البحرينية بشكل كبير وفعال، ومن أبرز مساهمات المرأة البحرينية في المشروع الإصلاحي الذي أطلقه جلالته ملك البلاد المفدى؛

- حيث ساهمت في إعداد ميثاق العمل الوطني (ضمت اللجنة ست نساء)، ومن ثمار هذه المشاركة شاركت المرأة في التصويت عليه بنسبة شبه متساوية مع الرجل (49%)

- وساهمت في الانتخابات البلدية، حيث ترشحت 34 امرأة بحرينية في مايو 2002م، وذلك لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية في البحرين، وقمن بنشاطات وفعاليات كبيرة جداً لإثبات وجودهن، وكانت آراء المرشحات تعكس الحرص الشديد على المشاركة السياسية دون الاهتمام بالفوز أو الخسارة.

- وفي الانتخابات البرلمانية، ومع إخفاقها، بدت النساء المرشحات أكثر تصميمًا لخوض معترك الانتخابات البرلمانية وتثبيت حق المشاركة السياسية. بل انضمت إليها قرينة صاحب الجلالة ملك مملكة البحرين صاحبة السمو الشيخة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة، رئيس المجلس الأعلى للمرأة، وحثت النساء البحرينيات على إثبات استقلالية قرارهن عبر التصويت الحر في الانتخابات التشريعية التي ترشحت فيها ثماني نساء من أصل 185 مرشحا يتنافسون على 40 مقعدا، في أكتوبر 2002م، وهذا إصرار على تأكيد ممارسة المرأة لحقوقها في المشاركة السياسية والحضور في مواقع صنع القرار مثلما هي في كل المواقع الأخرى، ولا يخفى أن هذا الإصرار وقبول التحدي من شأنه أن يغير النظرة للمرأة في المجتمع البحريني تدريجيا.

التحديات أمام مشاركة المرأة البحرينية في الحياة السياسية

إذا كان دخول المرأة ساحة الانتخابات يعكس رغبتها في الدخول في اللعبة السياسية والوصول إلى مراكز المسؤولية وصنع القرار، فإن هذا لا ينفي وجود عدد من العقبات التي تعترض طريقها وأهمها:

1 - الموروث الثقافي الاجتماعي المتأصل في المجتمع: والذي يرى في حرمان المرأة من ممارسة حقوقها السياسية أمراً طبيعياً. وهذا قد يفسر إلى حد كبير غياب المرأة حتى الآن عن مراكز صنع القرار والسلطة التنفيذية.

ورغم ما توفر للمرأة اليوم من إرادة سياسية ونصوص قانونية تدعم مشاركتها في الحياة السياسية و استحقاقها للمناصب القيادية، فإن تغيير المواقف و العقليات السائدة تحتاج إلى وقت و جهد كبيرين. و لعل الإشكالية المهمة في هذا الموضوع هو أن عدداً كبيراً من النساء يتبنى رأياً مناقضاً لدعوات المشاركة. وقد أثبتت التجارب في بعض البلدان أن المرأة تحجم عن التصويت للمرأة لقناعة راسخة في ذهنها بعدم أهلية المرأة للقيام بهذه المهمة، وليس من منطلق موضوعي يتعلق بالمرشحة ذاتها.

و تتفق هذه النظرة السائدة مع التفسيرات و التأويلات لأحكام الشريعة الإسلامية التي من شأنها أن تضع قيوداً على تقبل المجتمع لمشاركة

المرأة. ولا شك أن هذه النظرة ذات علاقة جدلية بأنماط التنشئة الاجتماعية ونوعية التعليم الذي يوجه المرأة نحو ميادين معينة في التخصصات والوظائف. ولذلك فإن مسألة الحدأة وما تقتضيه من ممارسة عملية على جميع الأصعدة دون استثناء، يحتم على المجتمع والمرأة بشكل خاص أن تخرج من النطاق التقليدي لذاتها و للقيم المجتمعية التي تحكمها. فالقوانين والقرارات السياسية لا يمكن أن تغير من مفهوم الذات أو من الموروث الثقافي، ما لم يكن أفراد المجتمع قادرين ومستعدين لهذا التحول في ذواتهم وفيما هو سائد من قيم تقليدية. ومن هنا تبدو الحاجة لتنقية شاملة للمناهج المدرسية من الشوائب و النصوص التي تكرر التمييز ضد المرأة. وهناك ضرورة للارتقاء بالخطاب الإعلامي فيما يتعلق بالمرأة، والكف عن تقديمها في صورة نمطية لا تتفق بأية حال من الأحوال مع وضعها الحالي ومع ما حققته من مكاسب على الصعيد العملي والسياسي ومع طموحاتها و تطلعاتها إلى مشاركة فعلية كاملة على جميع المستويات.

2 - غياب القوانين المنصفة للمرأة: إن حصول المرأة على حقوقها السياسية ليس كافياً وحده لإدماجها بشكل كامل في العمل السياسي، فالمرأة التي تعاني من غياب قانون للأحوال الشخصية ينصفها و يعيد لها كرامتها بحيث لا تضطر للدوران في أروقة المحاكم بحثاً عن العدالة، هذه المرأة لا يهملها كثيراً أن تشارك في المجال السياسي لأنها منشغلة بهمها الشخصي و بتعسف القوانين ضدها.

كما أن التطبيق الخاطيء لبعض القوانين كقانون العمل، وضع أمام المرأة عقبات كثيرة للترقي و اكتساب الخبرة التي من شأنها أن ترفع من ثقها بذاتها وقدراتها وتعطيها من القوة ما يجعلها مقدمة و قادرة على خوض التجربة. فمما لا شك فيه أن وصول المرأة إلى مراكز وظيفية متقدمة من شأنه أن يبرز كفاءتها و يعزز مكانتها و يقوي من نظرتها لذاتها.

3 - غياب الآليات و البرامج الواضحة لمشاركة المرأة في الحياة السياسية: إن حصول المرأة على حقوقها السياسية جاء مفاجئاً و سريعاً رغم مسيرة المرأة الطويلة وسعيها الدءوب للوصول إلى هذه المرحلة. إلا أن التنظيمات النسائية ومنظمات المجتمع المدني بشكل عام، في غمرة انشغالها بمطالبها، لم تضع اعتباراً لتهيئة الأرضية المناسبة للتطبيق

العملي، ولم تحسب حساباً للفجوة القائمة بين التشريع و التطبيق على أرض الواقع. ولذا فإننا نجهل كيف ستخوض المرأة معركتها المقبلة؟ وبأية آليات أو وسائل؟ وما هي التحالفات المقبلة إن وجدت؟ وما هو موقف التيارات الدينية من هذه المسألة؟ وهل ستعزز في برامجها مشاركة المرأة أم ستستثنيها؟ ناهيك عن موقف المنظمات الليبرالية التي لم يتضح موقفها العملي من هذه المسألة.

ومن المؤمل أن تذلل هذه المشكلة من خلال إشهار لجنة السعي لدعم المرأة البحرينية سياسياً تهدف من تأسيسها إعداد اطر نسائية بمهارات عالية في العمل النقابي والتشريعي بحيث يتم تأهيلهن للتعامل مع الحملات الانتخابية ودخول المجالس المنتخبة سواء البلدية أو البرلمانية أو مؤسسات المجتمع المدني. كما تهدف أيضاً إلى السعي لتنشيط وتفعيل المشاركة النسائية في العمل السياسي والشأن العام عبر استقطاب عناصر نسائية من مختلف التيارات والتوجهات السياسية والأصول المهنية والفئات العمرية من كافة مناطق ومحافظات المملكة من أجل تنمية قدراتهن تضع آليات وبرامج واضحة لمشاركة المرأة في الحياة السياسية.

4 - غياب الوعي الديمقراطي: رغم أن هذه التجربة ليست جديدة على البحرين إذ سبقتها تجربة أخرى عام 1974 لم تستمر طويلاً. فإن فترة 29 عاماً من غياب الديمقراطية، أفرزت جيلاً كاملاً لم يعيش جواً ديمقراطياً ولم يتسن له أن يمارس التجربة، بل على العكس، فإن فترة الاحتقان السياسي التي مرت بها البلاد ومشاكل البطالة وعدم تكافؤ الفرص في التعليم والعمل وغيرها ساعدت على تنشئة جيل حائق متمرد على كل ما يمت إلى السلطة بصلة، ولذا فإن هذا الانتقال السريع و الكبير إلى مرحلة الديمقراطية يتطلب بعض الوقت لإعادة بناء جسور الثقة، كما يحتاج إلى كثير من الجهد من مؤسسات المجتمع المدني لنشر الوعي بأهمية وأساليب الممارسة الديمقراطية المبنية على الحوار واحترام الرأي الآخر. ذلك أن هناك فهماً سائداً بين شريحة كبيرة من الشباب بأن الديمقراطية تعني البرلمان والانتخابات فقط، وما عدا ذلك فهي ممارسات خاصة لا علاقة لها بالديمقراطية.

5 - نظرة المرأة إلى ذاتها و إيجابها عن المشاركة في الحياة السياسية:

رغم ما يبدو لنا من إقبال الكثير من النساء على الانخراط في الجمعيات السياسية و النشاط السياسي الدائر في البلاد، إلا أنه ما زالت هناك فئة يطلق عليها "الأغلبية الصامتة"، وهذه الأغلبية ما زالت تنظر إلى التجربة بحذر وتوجس و ريبة. هذه الفئة الصامتة لم يحسب لها حساب في غمرة انشغال المنظمات المدنية بتحضير نفسها لخوض التجربة الانتخابية، ولم توضع برامج أو آليات للوصول إليها وإخراجها من قوقعتها و عزلتها.

إلا أنه من المهم الإشارة إلى أن الجمعيات الدينية ربما كانت أكثر المنظمات نشاطاً ووعياً بهذه المسألة، كما أن عملها يتميز في أحيان كثيرة بالهدوء و التأنى. من هنا فإن المنظمات النسائية و الليبرالية مطالبة هي الأخرى بالانتباه إلى هذه المسألة وإيلائها ما تستحقه من اهتمام. إن عقوداً طويلة من التنشئة و الممارسات القائمة على عزل المرأة و رسم الأدوار التقليدية لها، وحرمانها في أحيان كثيرة من إبراز قدراتها وكفاءتها و التمييز الذي يمارس ضدها في التربية و التعليم و العمل، رسخ لدى أعداد كبيرة من النساء إحساساً بالدونية و عدم الثقة بالنفس، و قناعة راسخة بالدور المرسوم لهن. وهذه مسألة تشكل معضلة لا بد من التصدي لها، ليس بالقوانين، وإنما بالتوعية و بالتغيير الشامل في أساليب التنشئة و التربية و التعليم و في الخطاب الإعلامي. إنها تتطلب حملات مكثفة لا تقوم على القرارات السياسية بل على جهد دعوب و صادق من قبل المؤسسات الأهلية و الرسمية على حد سواء.

ولا بد لنا أن نشير هنا إلى أن الكثيرات و الكثيرين أيضاً سيحجمون عن خوض الانتخابات لعدم القدرة على مواجهة متطلباتها المالية. من هنا فإن تكاتف النساء و تنسيق جهود المنظمات النسائية و احتضانها للكفاءات من شأنه أن يساهم في تذليل هذه العقبة و يشجع المرأة على خوض التجربة بثقة و ثبات.

نتاج مشاركة المرأة البحرينية في الحياة السياسية

(لجنة المرأة والطفل مثالا)

الاهداف:

1. التأكد من ملاءمة النصوص القانونية الخاصة بالمرأة والطفل مع الاتفاقيات الدولية المصادق عليها.
2. دراسة ما يحال الى اللجنة من مشروعات القوانين او الاقتراحات او الموضوعات الخاصة بالمرأة والطفل ورفع تقارير الى المجلس بشأنها.
3. جمع البيانات والمعلومات من اجل دراسة التشريعات التي تتعلق بالمرأة والطفل.

الرؤية:

تطوير وضع المرأة من خلال التشريعات

المهمة:

تطوير و سن التشريعات الضامنة لحقوق المرأة أخذا بعين الاعتبار الواقعين المحلي والدولي.

القيم:

مساواة المرأة بالرجل في كافة التشريعات الخاصة بالحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية في ضوء الاتفاقيات الدولية المصادق عليها دون اخلال باحكام الشريعة الاسلامية.

القوانين المتوقع احوالها على المجلس التشريعي:

1. مشروع قانون الخدمة المدنية.
2. مرسوم بقانون رقم (23) لسنة 1976 باصدار قانون العمل في القطاع الاهلي.

3. مرسوم بقانون رقم (13) لسنة 1975 بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي ومستخدمي الحكومة والتعديلات عليه.
4. مرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1976 باصدار قانون التأمين الاجتماعي والتعديلات عليه.
5. مشروع قانون الصحة.
6. مشروع قانون التعليم.
7. مشروع قانون التعليم العالي.
8. مشروع قانون احكام الاسرة.
9. مرسوم قانون الجنسية البحرينية لعام 1963 والتعديلات عليه.
10. قوانين اخرى.